



جمعية التنمية الأهلية ببلسمر
Balasmer Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية ببلسمر

ترخيص (4455)

الرقم:
التاريخ:
المرفات:

سياسة الاستبدال والإرجاع

جمعية التنمية الأهلية ببلسمر

رمز الوثيقة: POL-BEN-2024-002

النوع: سياسة تشغيلية

تاريخ الاعتماد: الاجتماع الثالث لعام ٢٠٢٤م بتاريخ ٢٠٢٤/٠٥/١٩م (١١ ذو القعدة ١٤٤٥هـ)
تاريخ آخر مراجعة: الاجتماع الثالث لمجلس الإدارة بتاريخ ٢٠٢٥/٠٧/٠٦م (١١ محرم ١٤٤٧هـ)

المادة (١): الهدف

تهدف هذه السياسة إلى:

- تنظيم آلية الاستبدال أو الإرجاع للمواد والمساعدات العينية.
- ضمان الاستخدام الأمثل للموارد وتقليل الهدر.
- رفع كفاءة التوزيع وتحقيق رضا المستفيدين.

المادة (٢): نطاق التطبيق

تُطبق السياسة على جميع المساعدات العينية المقدمة من الجمعية، وتشمل على سبيل المثال:

- السلال الغذائية.
- الأدوات المنزلية أو الصحية.
- الملابس والمستلزمات الموسمية.
- الأجهزة أو المواد التقنية.

المادة (٣): الحالات المقبولة

تقبل طلبات الاستبدال أو الإرجاع في الحالات التالية:

- وجود عيب مصنعي أو تلف أثناء النقل.
- عدم ملائمة المادة لظروف المستفيد (مثل اختلاف المقاس).
- حدوث صرف مكرر بشكل غير مقصود.
- وصول المادة بالخطأ إلى مستفيد غير مستهدف.

المادة (٤): الضوابط والشروط

- تقديم البلاغ خلال خمسة أيام عمل من تاريخ الاستلام.
- إعادة المادة بحالتها الأصلية قدر الإمكان.
- لا يُصرف أي مقابل نقدي، بل يتم الاستبدال بمادة مناسبة فقط.
- وجود إيصال أو وثيقة تسليم يُعد شرطاً أساسياً لقبول الطلب.



المادة (٥): آلية التنفيذ

١. يتقدم المستفيد بطلب الاستبدال أو الإرجاع إلى الموظف الإداري المختص.
٢. يقوم الموظف بمراجعة الحالة والتحقق من المستندات.
٣. تُرفع التوصية إلى المدير التنفيذي أو من يفوضه لاعتماد القرار.
٤. تُسجل العملية في نظام "رافد" أو سجل إلكتروني داخلي.
٥. تُنفذ عملية الاستبدال أو السحب خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ الاعتماد.

المادة (٦): التوثيق والرقابة

- تسجيل جميع العمليات في سجل خاص بالمساعدات.
- إعداد تقرير فصلي من المحاسب المالي يتضمن جميع الحالات المسجلة.
- مراجعة الحالات المتكررة من مجلس الإدارة لتطوير كفاءة البرامج وتحسين آليات التوزيع.

المادة (٧): الاستثناءات

لا تُقبل طلبات الاستبدال أو الإرجاع في الحالات التالية:

١. سوء استخدام المستفيد للمادة.
٢. مرور أكثر من سبعة أيام عمل دون تقديم بلاغ رسمي.
٣. المواد ذات الطابع الشخصي أو الاستهلاكي المباشر (مثل الأطعمة الطازجة).

المادة (٨): مراجعة وتحديث السياسة

- تُراجع السياسة سنوياً من قبل الإدارة التنفيذية.
- تُعرض أي تعديلات مقترحة على مجلس الإدارة للاعتماد.

محضر الاعتماد

اعتمد مجلس إدارة جمعية التنمية الأهلية ببلسمر سياسة الاستبدال والإرجاع في اجتماعه الثالث لعام ٢٠٢٤ م بتاريخ ١٩/٠٥/٢٠٢٤ م (١١ ذو القعدة ١٤٤٥ هـ) وقد تمت مراجعتها في الاجتماع الثالث لمجلس الإدارة بتاريخ ٠٦/٠٧/٢٠٢٥ م (١١ محرم ١٤٤٧ هـ) وتُعد سارية وملزمة اعتباراً من تاريخه.